

جمهورية العراق

وزارة المالية

الدائرة الموازنة

القسم حركة الموازنة

العدد ٤٠٤ / ٤٢٩٤

التاريخ ٢٠٠٩ / ٢ / ٢

الى / مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس
م / مكافآت اعضاء مجالس المحافظات والاقضية والنواحي

الحاقاً بمنشورنا المرقم ٣٦٠٥٢ في ١٩ / ١٠ / ٢٠٠٨
نشير الى قرار مجلس الوزراء رقم ٩ / لسنة ٢٠٠٩ / والمبلغ الينا بكتاب الامانة العامة لمجلس
الوزراء المرقم ش.ز. / ١٠ / ١ / ١٩٣٨ في ٢٢ / ١ / ٢٠٠٩ والمتضمن الموافقة على اعتبار
المكافاة الشهرية التي استلمها عدد من اعضاء مجالس المحافظات والاقضية والنواحي من
الموظفين بموجب قرار سابق لمجلس الوزراء اضافة الى رواتبهم الوظيفية مكافاة لهم عن
خدماتهم كاعضاء في تلك المجالس غير قابلة للاسترداد مع الالتزام مستقبلاً بأحكام المادة (١٨)
من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ والتي تنص على عدم جواز
الجمع بين عضوية المجالس واي عمل ومنصب آخر وله حق العودة الى وظيفته بعد انتهاء مدة
عضويته وتعتبر مدة العضوية في المجالس خدمة لأغراض العلاوة والترفيح والتقاعد .

مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان

وكيل الوزارة

٢٠٠٩ / ٢ / ٢